قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم المتبادل فى القاهرة بتاريخ ١١/ ١٩٩٤/٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن تقديم معونة فنية للمركز المصرى لتطوير الأسمدة للمساهمة فى تمويل تكاليف قطع الغيار اللازمة لتشغيل الوحدة التجريبية لإنتاج الأسمدة المركبة وتكاليف التدريب والمعدات والأجهزة الإضافية للوحدة التجريبية لإنتاج السماد السائل .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــــرر :

(مـــادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم المتبادل فى القاهرة بتاريخ ١١/ ١٩٩٤/٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن تقديم معونة فنية للمركز المصرى لتطوير الأسمدة للمساهمة فى تمويل تكاليف قطع الغيار اللازمة لتشغيل الوحدة التجريبية لإنتاج الأسمدة المركبة وتكاليف التدريب والمعدات والأجهزة الإضافية للوحدة التجريبية لإنتاج السماد السائل ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة ربيع الأول سنـــة ١٤١٥ هـ

(الموافق ٩ أغسطس سنة ١٩٩٤ م) .

حسنى مبـــارك

معالى الدكتور يوسف بطرس غالى المحترم

وزير الدولة للتعاون الدولى

محافظ الصندوق العربى

القاهرة - جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد

الموضوع : خطاب تفاهم بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق العربى للمركز المصرى لتطوير الأسمدة للمساهمة فى تمويل تكاليف قطع الغيار اللازمة لتشغيل الوحدة التجريبية لإنتاج الأسمدة المركبة وتكاليف التدريب وتكاليف المعدات والأجهزة الإضافية للوحدة التجريبية لإنتاج السماد السائل .

بالاشارة إلى طلبكم من الصندوق العربى تقديم معونة فنية إلى جمهورية مصر العربية للمساهمة فى دعم المركز المصرى لتطوير الأسمدة .

يسعدنى أن أؤكد لكم ما جاء فى رسالتنا بتاريخ ١٩٩٤/٥/١ بشأن موافقة مجلس إدارة الصندوق العربى على تقديم المعونة المذكورة ، وأبين فيما يلى الأسس والشروط التى تحكم تنفيذ هذه المعونة .

أولا - قيمة المعونة وأهدافها :

١ - يقدم الصندوق العربى إلى حكومة جمهورية مصر العربية ممثلة بوزارة التعاون الدولى ، وفقا لأحكام هذا الخطاب ، معونة فنية لاتسترد قيمتها تسعون ألف دينار كويتى (٩٠ ألف دينار كويتى) وتعرف فيما يلى بـ « المعونة » .

٢ - تهدف المعونة إلى تمكين المركز المصرى لتطوير الأسمدة من استنباط أنسب أنواع الأسمدة المركبة المحتوية على العناصر السمادية الملائمة لمختلف المحاصيل وأنواع التربة والظروف المناخية ولتحسين عوامل ومواصفات انتاج الأسمدة .

ثانيا : تحديد المسئوليات

١ - يمثل معالى وزير التعاون الدولى حكومة جمهورية مصر العربية فى كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا الخطاب .

٢ - يتولى المركز المصرى لتطوير الأسمدة التابع لوزارة الصناعة باعتباره الجهة المستفيدة تنفيذ المعونة ويشار إليها فيما يلى بـ « المركز » .

ثالثا : استخدامات حصيلة المعونة

تستخدم حصيلة المعونة لتغطية تكاليف قطع الغيار اللازمة للوحدة التجريبية لإنتاج الأسمدة المركبة وتكاليف البرنامج التدريبى فى المركز الدولى لتطوير الأسمدة بالولايات المتحدة وتكاليف استكمال الوحدة التجريبية لإنتاج السماد السائل على النحو التالى :

عناصر المعونة	ألف د . ك
(أ) قطع غيار لوحدة إنتاج السماد المركب	٢٤
(ب) التدريب	٣٦
(جـ) الوحدة التجريبية لإنتاج السماد السائل	٣٠
المجموع	٩٠

رابعا : أسلوب تنفيذ المعونة

سيقوم المركز ، بالتعاون مع المركز الدولى لتطوير الأسمدة بالولايات المتحدة ، بإعداد المواصفات والبيانات عن احتياجاته من قطع الغيار والمعدات والأجهزة اللازمة لتشغيله

لتشغيله وبتنفيذ المشروع والاشراف عليه . ويتم الحصول على الأجهزة والمعدات وخدمات التدريب وفقا لقواعد وإجراءات الصندوق العربى فى هذا الشأن ويوافى المركز الصندوق العربى ببرنامج وأسلوب الحصول على تلك الأجهزة والخدمات للموافقة عليه .

خامسا : السحب من المعونة

١ - يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح نافذة وفقا لأحكام البند « تاسعا » من هذا الخطاب وينقضى حق السحب منها فى ٣١ / ١٢ / ١٩٩٥ أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الصندوق العربى .

٢ - يتم السحب من المعونة وفقا لشروط عقود اقتناء المعدات والأجهزة التى توقع مع الموردين ، وذلك بعد اعتماد هذه العقود من قبل الصندوق العربى ويتم السحب لأغراض عنصر التدريب استنادا إلى ما يرد فى برنامج التدريب الذى يكون الصندوق العربى قد وافق على مشتملاته .

سادسا : التقارير

يقدم المركز إلى الصندوق العربى ، كل ثلاثة أشهر ، تقريرا عن تقدم العمل فى تنفيذ المشروع وتقريرا نهائيا بعد اكتمال تنفيذ المشروع عن مدى تحقق أغراض المعونة .

سابعا : تعديل شروط المعونة

يجوز تعديل أى شرط من الشروط الواردة فى هذا الخطاب بالاتفاق بين ممثل حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى ، وبموجب خطابات يتم تبادلها بين الطرفين

ثامنا : وقف السحب من المعونة

يحتفظ الصندوق العربى لنفسه بالحق فى وقف السحب من المعونة فى حالة الاخلال بأى من الشروط والأحكام الواردة فى هذا الخطاب ، أو العقود المترتبة عليه ، إلى أن يتم إزالة الأسباب التى أدت إلى ذلك بشرط إلا يترتب على ذلك أى اخلال بالتزامات سابقة يكون المركز المصرى لتطوير الأسمدة قد التزم بها ، بموافقة الصندوق العربى ، وفقا لأحكام هذا الخطاب .

تاسعا : نفاذ المعونة

تعتبر المعونة موضوع هذا الخطاب نافذة لأغراض السحب من تاريخ استلام الصندوق العربى أحد أصلى هذا الخطاب موقعا عليه من قبلكم .

فى حالة موافقتكم على الأسس والشروط الواردة فى هذا الخطاب ، أرجو شاكرا التوقيع على الأصلين وإعادة أحدهما إلى الصندوق العربى للحفظ فى سجلاته ولاتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الإدارة

قـــرار
وزير الخارجية
رقم (٧٢) لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ٩ / ٨ / ١٩٩٤ بشأن الموافقة على خطاب التفاهم المتبادل فى القاهرة بتاريخ ١١/٥/١٩٩٤ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن تقديم معونة فنية للمركز المصرى لتطوير الأسمدة للمساهمة فى تمويل تكاليف قطع الغيار اللازمة لتشغيل الوحدة التجريبية لإنتاج الأسمدة المركبة وتكاليف التدريب والمعدات والأجهزة الإضافية للوحدة التجريبية لإنتاج السماد السائل ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٩ / ٨ / ١٩٩٤ ؛

قـــرر :

مـادة وحيـدة

ينشر فى الجريدة الرسمية خطاب التفاهم المتبادل فى القاهرة بتاريخ ١١/٥/١٩٩٤ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن تقديم معونة فنية للمركز المصرى لتطوير الأسمدة للمساهمة فى تمويل تكاليف قطع الغيار اللازمة لتشغيل الوحدة التجريبية لإنتاج الأسمدة المركبة وتكاليف التدريب والمعدات والأجهزة الإضافية للوحدة التجريبية لإنتاج السماد السائل .

ويعمل به اعتبارا من ٩ / ٨ / ١٩٩٤ .

صدر بتاريخ ١٠ / ٩ / ١٩٩٤

وزير الخارجية

عمرو موسى